

حلقات نور على الدرب (071) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان -

المجموعة الثالثة (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى - [00:00:00](#)

والصلاة والسلام للاتمان الاكاملان على عبد الله ورسوله وخيرته من خلقه سيدنا محمد ابن عبدالله وعلى اله واصحابه واتباعه الى يوم الدين ايها المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. ومرحبا بكم الى حلقة جديدة من حلقات - [00:00:20](#)

مجنون على الدرب. والتي يسرنا ان نقدم فيها رسائلكم واستفساراتكم الى فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان رئيس الهيئة الدائمة في مجلس القضاء الاعلى وعضو هيئة كبار العلماء وذلك ليتولى فضيلته مشكورا الاجابة عليها بعون الله - [00:00:42](#)

في مطلع هذه الحلقة باسمكم ايها الاخوة المستمعون ارحب بفضيلة الشيخ صالح فاهلا وسهلا. اهلا بكم بالمستمعين. هذه اولى هذه الحلقة وردتنا من سالم اه السريع او السريع يقول في رسالته هذه يا فضيلة الشيخ اذا كان الشخص اه - [00:01:04](#)

بعيدا عن المسجد بحوالي عشرين كيلا. ولا يوجد اه وسيلة نقل تنقله الى المسجد. فاذا جاء وقت الصلاة اه احيانا يصلي قبل ان يسمع المؤذن لانه قد يسمعه وقد لا يسمعه بحسب الريح - [00:01:24](#)

واحيانا يصلي بعد الاذان. فيسأل اولاه عن حكم صلاته لوحده بعيدا عن المسجد وعن حكم صلاته احيانا قبل ان يسمع اذان المسجد فهل يلزمه الاعداد بعد ان يسمع الاذان او اذا تبين له انه سبق الاذان؟ افيدونا افادكم الله - [00:01:42](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن والاه. وبعد فلا شك ان الصلاة لها وقت لا تصح ان تؤدى قبل دخوله - [00:02:02](#)

وانما جعل للاذان اعلاما بدخول الوقت وقد يؤذن المؤذن بعد دخول الوقت بزمان فاذا كان الانسان الذي لا يستطيع الوصول الى المسجد لبعده ونحوه صلى قبل ان يسمع الاذان لكن بعد ان يتيقن دخول الوقت - [00:02:19](#)

فصلاته صحيحة ولا حرج عليه اما اذا صلى وهو شاك هل دخل الوقت ام لم يدخل ثم بعد ان انتهى من صلاته سمع الاذان ولم يترجح له عند اداء الصلاة - [00:02:47](#)

ان وقتها قد دخل ففي هذه الحالة يعيد الصلاة لان الصلاة لا تصح قبل دخول وقتها الا اذا كانت مجموعة الى اخرى في الوقت الذي علم من الشارع صلى الله عليه وسلم - [00:03:05](#)

جواز جمع تلك الصلاة مع سابقتها كصلاة الظهر والعصر في وقت الاولى وصلاة المغرب والعشاء في وقت الاولى ثمان على الانسان ان يتقي الله وان يحرض على تحري الوقت الله اخبر ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا - [00:03:25](#)

اي مفروضة في اوقاتها التي حددها الشارع وقد بينها جبريل عليه السلام لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم حين صلى يوما الصلوات في اول وقتها ثم صلى يوما بالنبي الصلوات في اخر وقتها - [00:03:48](#)

ثم قال الصلاة يا محمد بين هذين الوقتين اي ما ادى من الفرائض في هذه الاوقات في اول الوقت او بعده الى اخر الوقت فهو مؤدى ولا شك ان افضل الصلاة ما اؤدى في اول الوقت - [00:04:09](#)

الا ما جاء له الاستثناء من الشارع كصلاة الظهر في وقت اشتداد الحر فانه يشرع لها ان تؤخر حتى تنكسر حدة الحر وكصلاة العشاء

لمن يتفقون على تأخيرها الى مضي الثلث الاول من الليل - [00:04:27](#)

واذا صلى الانسان وحده لبعده عن المساجد او عجزها عن الوصول اليها شرع له ان يؤخر الصلاة الى ان يمضي الثلث الاول او يزيد والله اعلم. اثابكم الله. اه اذا اه لبس شخص - [00:04:50](#)

اه في رجليه جوارب واراد الوضوء فهل يجوز له المسح عليها ام لا بد من خلعتها؟ افيدونا افادكم الله اذا لبس الجوربين بعد كمال طهارته او لبس كل قدم بعد كمال طهارتها - [00:05:11](#)

فانه يمسح اذا اراد ذلك على قدميه على الجوربين يوما وليلة اذا كان مقيما وثلاثة ايام بلياليها اذا كان مسافرا يجوز له المسح وهو غير واجب انخلع الجوربين وغسل قدميه - [00:05:35](#)

فحسن وان اراد الرفق بنفسه و مسح على جوربين جاز له ذلك الى ان تمضي مدة يوم وليلة يقدر بالحساب الزمني باربع وعشرين ساعة من تاريخ انتقاض طهارته فاذا تمت وعشرون ساعة - [00:05:58](#)

بعد انتقال طهارته فقد انتهت مدة طهارته والله اعلم. اثابكم الله. في اه ما يخص الحجاج اه نعرف ان الحاج يشرع له ان يذهب الى منى في اليوم الثامن من ذي الحجة ويبقى بها ونسمع انه يصلي بها خمس صلوات. فهل آآ يشرع له القصر في هذه الصلوات الخمس -

[00:06:26](#)

آآ في هذا الوقت آآ من آآ الحج وكذلك ما حكم الصلوات في ايام منى آآ بعد النزول من عرفة افيدونا افادكم الله النبي عليه الصلاة والسلام حج وحج معه الوافدون الى مكة - [00:06:51](#)

وحج معه اهل مكة وكان الناس يأتون به ويصلون وراءه صلى الله عليه وسلم فكان يقصر الصلاة في منى يخسرها قبل الذهاب الى عرفة وقصرها بعد الرجوع من عرفة والناس وراءه يقصرون - [00:07:10](#)

لم يأمرهم بالاتمام كما فعل عندما صلى بهم عام الفتح فلما سلم قال لهم يا اهل مكة انها قوم سفر فاتموا صلاتكم فالناس قصروا معه في منى وفي مزدلفة وفي عرفات - [00:07:33](#)

ولم يقل صلى الله عليه وسلم ان هذا القصر من اجل النسك فالصحيح من كلام اهل العلم ان الحاج يقصر في منى والصلوات التي يصلها قبل عرفة التي يدخلها القصر - [00:07:55](#)

وهي الظهر والعصر والعشاء ويقصر بعد رجوعه من عرفة والسنة ان يصلي في منى خمسة اوقات كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه في يوم التروية توجه الى منى - [00:08:16](#)

قبل الظهر فصلى بها الظهر يوم التروية هو اليوم الثامن صلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر وكان يخسر الرباعية ولو تأخر الانسان فلن يأتي الى منى الا في صلاة العصر - [00:08:39](#)

او قبل المغرب او في الليل جاز ذلك كله ولكن الاتم والاكمل ان يفعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغوا توجه الى عرفات من مكة او نزل الى عرفات من الطائف - [00:08:56](#)

او صعد من جدة الى عرفات دون ان يعرج على مكة جاز ذلك كله ولا حرج عليه وان كان الافضل ان يأتي الى منى في اليوم الثامن ليبيت فيه ثم يتوجه الى - [00:09:20](#)

عرفات في صبيحة اليوم التاسع لكن ان لم يفعل فحجه صحيح ان شاء الله ولا حرج نعم. اثابكم الله فهذه ام فيصل سودانية مقيمة في الرياض بعثت الينا تقول في رسالتها نحن نعلم ان وضع المناكير على اظافر - [00:09:40](#)

بقصد الزينة ينقض الوضوء هكذا كتبت ولكن هناك اراء اخرى تقول انه يمكن للمرأة ان تضع هذه على اظافرها في حالة كونها طاهرة. ثم بعد ذلك يمكنها ان تتوضأ وتصلي دون الحاجة لازالتها - [00:10:01](#)

فنسأل عن حكم هذا هذه المناكير في الحقيقة انها كسما مناخير ولا يليق بالمرأة المسلمة ان تتوجه الى لبس هذه المناخير لكن ما سألت عنه السائلة في موضوع الطهارة هو الذي يحتاج الى التفصيل - [00:10:19](#)

اذا لبست هذه المناخير المرأة بعد ان توطأت فلا يؤثر ذلك على طهارتها ولا ينتقض بذلك الوضوء وتصلي ما شاءته من الصلوات من

نوافل وفرائض ولا يشرع ان تمسح على هذه المناكير - [00:10:49](#)

عند انتقال وضوئها اذ ان ما يشرع له المسح قد بينته الشريعة واوضحه سيد الخلق صلى الله عليه وسلم وهو المسح على القدمين اذا كانتا داخل الخفين او داخل الجوربين - [00:11:11](#)

ولم يشرع مسح الخفين اذا كان في قفازين ومن باب اولى لا يشرع مسح الاظافر فاذا لبست هذه المناخير فالمناخير بدون شك حائل عن وصول الماء الى الاظافر والحائل يمنع كمال الوضوء تماما - [00:11:44](#)

فلو وضعت ووضع الرجل على ظاهر بشرة قدمه او كفه عازلا للماء بطلوا ما صح الوضوء فلو انزل الماء عن الغبار ولم يبلغ الجلد ما صح وقد ثبت في الصحيحين - [00:12:11](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم نظر الى اعقاب اصحابه وهي تروح لم يصبها الماء من الغبار فنادى بصوت مرتفع ويل للاعقاب من النار في الاماكن التي لا يمسه الوضوء - [00:12:32](#)

ولم يكن الشارع اذن بالمسح عليها تكون عرضة للنار والعياذ بالله الواجب على المرأة المسلمة ان تحسن وظوءها فان الوضوء نور وخير واحسان والصلاة بدون وضوء لا تقبل لا صلاة الا بطهور - [00:12:50](#)

والطهور لا يتم الا اذا اكمل الانسان غسل ما شرع غسله يعني اسبغ الوضوء والله اعلم اذ ابكم الله ايضا تقول هذه السائلة اه بتعرفوا او نعرف ان ازالة الشعر اه من الحواجب بالملقاط حرام - [00:13:17](#)

لان فيه تغيير لخلق الله ولكننا سمعنا انه اذا ازيل بواسطة موسى آ فلا مانع في ذلك لان الممنوع هو نزع الشعر من جذوره. افيدونا عن حكم ذلك لا يجوز الاحتيال - [00:13:38](#)

على الاحكام الشرعية فان الازالة تارة قد تبقي اثرا يرى منه بشار وتارة تكون بالغة حدا لا يرى الاثر حتى ينبت الشعر فان بعض الحلق بالمزيلات او بالالة اذا الصقت بالجلد عند الحلق لا يبدو ان في ذلك المكان اثر شعر قد نبت - [00:13:57](#)

حتى تمضي ايام ولا شك ان اقتلاع الشعرات ينبت بعد ايام من قلعه واذا حرم الرسول صلى الله عليه وسلم امرا حرم الاحتيال على ذلك فان النبي عليه الصلاة والسلام لما - [00:14:35](#)

قيل له وقد حرم وبين تحريم الميتة قالوا له انه يطلبون منه الاذن بشحومها فانها تدهن بها السفن تطوى بها السفن وتدهن بها الجلود فقال لا لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فاجملوها - [00:14:58](#)

وانا ابوها ويبيعوها واكلوا ثمنها. ان الله اذا حرم شيئا حرم ثمنه فالحيلة للتوصل الى ازالة كثافة الحاجبين او عدم تناسق نباتهما بالموسى فرارا من النهي الذي جاء فيه اللعن - [00:15:20](#)

على النوامص لا يعفي المرأة من ان تكفن نامصة فان النمص ازالة الشعر بقلعه او بالة بازالته بالة او ازالته ادهان ومعجونات تزيل اثر الشعر وكل ذلك محرم وعلى المسلم ان يتقي التعرض لعنة رسول الله فانه صلى الله عليه وسلم لعن النامصة والتمنصة والله اعلم.

بارك الله فيكم - [00:15:45](#)

تقول هذه السائلة يا اخي طلق زوجته ثلاث مرات متفرقات ثم اراد ان يعيدها ولم يكن من المتيسر ارجاعها الا بعد ان تنكح زوجا غيره. لكنهم كما قالوا لنا ذهبوا الى المحكمة واسقطوا الطلقة الثالثة - [00:16:17](#)

لانه في حال وقوع هذه الطلقة كانت الزوجة حاملا في شهرها السابع وذلك عملا بالاية الكريمة وولاة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن ووضعت ذلك الحمل اه بنتا ثم حملت مرة اخرى بعد الرجوع ووضعت بنتنا ايضا فالسؤال ما حكم رجوعها الى عصمته - [00:16:35](#)

بهذه الطريقة؟ وما حكم البنت التي انجبت بعد ذلك؟ افيدونا افادكم الله لا ادري عن هذا الطلاق الثالث الذي ذكرت السائل انه مفرق هل كان طلاقا بان قال الزوج لزوجته هي انها طالق - [00:16:56](#)

او قال لها انه طلقها او لغيرها ام انه قال لها ان خرجت او ذهبت او عملت كذا فانت طالق او ان لم تعلم ما لي فانت طالق ثم لم تعمل - [00:17:18](#)

اي خالفت امره او نهيه ولان اعطاء رأي حاسم يستدعي ان يعرف الانسان حقيقة الامر ان السؤال كان بالامكان ان يشتمل على

التوضيح لكن على فرض انه قال لها انها طالق - [00:17:34](#)

لان قال لزوجته انت طالق ثم بعد فترة قال لها نفس الكلام لان قال لها انت طالق ثم طلقها الثالثة وهي حامل فهي بهذه الحالة لا تحل له الا بعد نكاح زوج ينكحها نكاح رغبة لا نكاح تحليل - [00:17:59](#)

ونعلن اولاة الاحمال ان يضعن حملهن انها تبقى معتدة حتى تضع الحمل لا انه يملك الرجعة عليها ولو كانت التطليقة الاخيرة تكملة ثلاث طلاقات فان كانت هذه التطليقة الثالثة - [00:18:22](#)

فان هذه المراجعة من عند المحكمة مراجعة خاطئة واذا كانوا يظنون انها حلال وهذا اعتقادهم وظنهم فالبنت التي انجبت بعد هذه المراجعة انتوا اللي الزوج تعد بنت شبهة وعلى الزوج ان يعتزل المرأة حالا - [00:18:44](#)

وان يبتعد عنها فليست بزواج له ولا هو بزواج لها فيحرم اجتماعهما ومعاشرتهما للآخر الا بعد ان تتزوج برجل يجمعها بجامعة فعلية يتزوجها زواج رغبة لا لاجل التحليل والله المستعان. بارك الله فيكم - [00:19:09](#)

من مكة المكرمة بعث يحيى وفي القرشي بهذه الرسالة يقول فيها اه كنت مرة في الحرم المكي الشريف لاداء صلاة الجمعة. وانا رجل كبير في السن وحركتي بطيئة وعندي مرط السكر ومصاحبه سلس في البول - [00:19:30](#)

يقول خرجت قطرات من البول على ثيابي وللأسباب التي ذكرت انفا ولعدم وجود دورات مياه قريبة لم استطع الخروج من الحرم وبعد انقضاء الصلاة توجهت الى منزلي وقمت بازالة ملابسني واعدت الصلاة فهل علي شيء - [00:19:51](#)

ما دمت فعلت ما اشرت اليه من تغيير الملابس النجسة في طاهرة وانك اعدت صلاتك فلا شيء عليك ونرجو الله ونسأله ان يشفيك ويشفي كل مريض من امة محمد والله اعلم - [00:20:11](#)

يقول ايضا يا فضيلة الشيخ اثناء قراءة القرآن يخرج مني ريح. ففي هذه الحالة هل اكمل قراءة القرآن ام اتوضأ؟ افيدني افادكم الله ان كنت تقرأ من حفظك عن ظهر قلب - [00:20:30](#)

فلا بأس عليك ولو لم تكن على طهارة وان كنت تقرأ بالمصحف فينبغي لك اذا انتقض وضوءك ان تقوم الى الماء لتطهر وان كنت بعيدا عن الماء ويشق عليك الذهاب اليه - [00:20:46](#)

تطهرت بالتييمم وينبغي الا تعتمد الى التيمم الا اذا كان يلحقك مضرة بالذهاب الى الماء والله اعلم. من بارك الله فيكم آآ هذه رسالة اه وردتنا من سائل يسأل فيها عن اه الرضاعة فيقول هناك شاب رضع مع احدها ون اصبحت اختا - [00:21:06](#)

له من الرضاعة لكن من بعده شقيق اه اصغر منه يريد ان يتزوج شقيقة هذه الفتاة التي هي اصغر منه هل يحل له ذلك؟ افيدونا افادكم الله اهذه التي يريد - [00:21:33](#)

الشقيقة الرضيع الزواج بها لا دخل لها ولا تأثير على عليها من رضاع اخي هذا الرجل لان التأثير انما يكون بين المرتضع وجميع اولاد اللبن اولاد المرأة او اولاد زوجها ولو من غيرها - [00:21:50](#)

وكذلك الرطيةة فاذا كان الرضاع من ام هذا الذي يريد ان يتزوج فجميع او لا تلك المرضعة اخوة للفتاة التي رضعت اما اختها فلا تعلم قالها بهذا الرضاع ولا بأس ان يتزوجها - [00:22:19](#)

هذا الرجل شقيق الذي ارتفع الذي رضع مع تلك الفتاة التي اكبر من هذه والله اعلم. بارك الله فيك يقول ايضا هذا السائل آآ الذي سأل عن الرضاعة وهو آآ الف الف من منطقة الحدود الشمالية رفحا - [00:22:40](#)

يقول دهست قطة بسيارتي وماتت بدون عمد وحزنت لذلك واخبرت احد اصدقائي فقال عليك آآ شراء آآ سبع مكانس وتوزيعها على المساجد. ففعلت ذلك. فهل عملي هذا صحيح ويكفر عني ما حصل مني لاني سمعت من بعض الناس ان ما فعلته بدعة افيدني افادكم الله - [00:22:59](#)

الصحيح ان هذا العمل لا كفارة له ما دمت غير متعمد فلست باثم وبالتالي هذه المكانس ليست من الكفارات فالكفارات بينها للشارع المصطفى صلى الله عليه وسلم وليست المكانس وامثالها كفارة لعمل يرتكب - [00:23:24](#)

لكن ارجو انه لا يخيب اجرك ولا يذهب ثوابك سيدي رمضان وان ما بذلته صدقة من الصدقات ان شاء الله والله اعلم. بارك الله فيكم.

وهذا سؤال اه من سائل من الرياض يسأل فيه اه عن - [00:23:52](#)

مبيت الحجاج بمنى ليالي ايام التشريق وهل لهذا المبيت آ حدود معينة اي لو بات الانسان ساعة هل تكفيه من الليل؟ ام لا بد من وقت معين؟ وماذا على الانسان اذا ترك المبيت في منى - [00:24:09](#)

ايام التشريق اذا كان حاجا يجب على الحاج ان يبني ليالي منى وهي ليلة الحادي عشر وليلة الثاني عشر لمن اراد ان يتعجل ومن اراد ان يكمل الرمي الى نهاية اليوم الثالث عشر وجب عليه ان يبني ليلة - [00:24:29](#)

الثالث عشر ولا يعذر احد الا اذا كان له عذر شرعي فالذين يشتغلون بالامن وحراسة امن الحجاج او ينظمون الطرق اذا كانوا حجاجا وكالذين يشتغلون في اعمال تستدعي وجودهم كالذين يعملون في نظافة الحرم وترتيبه - [00:24:53](#)

وتهيئة الماء او الذين يعملون في الطب وعلاج المرضى او بيع الادوية لهم وامثال ذلك ومثلهم من يجلس على حراسة المواشي التي تباع هدايا وفداء كل من كان له عمل - [00:25:22](#)

يلح ببقاءه في عمله بعيدا عن منى جاز له ان يدع المبيت ويتركه ومن لا عذر له يجب عليه ان يبني والمبيت بمنى انما هو اغلب الليل لمن قدر على ذلك - [00:25:45](#)

لكن لو ذهب لطواف الافاضة في الليل واستدعى ذهابه عن يحجزه ازدحام الناس وازدحام الطرق الى ان يمضي اغلب الليل او كله فهذا لا حرج عليه ان شاء الله ما دام - [00:26:03](#)

قد ذهب ونيته ان يعود في ليله ليبيت في منى فاذا حال دون رجوعه امر خارج عن ارادته وتصرفه فلا حرج في ذلك ان شاء الله والله اعلم. بارك الله فيكم. يا فضيلة الشيخ اشركتم الى انه يجوز لمن يتطلب عمله منه - [00:26:24](#)

اه او حبس مثلا بمرط او شيء يجوز له ان يترك المبيت في منى. لكن هل يلزمهم في هذه الحالة اه فدية الفدية لا تلزم الا من لا عذر له - [00:26:42](#)

واما اهل الاعذار فلا فدية عليهم وقد اذن النبي عليه الصلاة والسلام للسقاة الذين يسقون الحجيج ان يتركوا المبيت في منى واذن للرعاة الذين يرعون رواحل الحجاج وابلهم ان يتركوا المبيت بمنى - [00:26:55](#)

وان يؤخروا الرجم عن اليوم الحادي عشر الى اليوم الثاني عشر او الثالث عشر فاهل الاعذار قد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم امر التيسير عليهم وان الشريعة الاسلامية شريعة سمحة - [00:27:15](#)

ملة حنيفة سمحة لا اصر فيها ولا اغلال بحمد الله. والله اعلم. بارك الله فيكم اه واذا الفدية تجب على من تعمد ترك المبيت بغير عذر لكن هل هو مخير؟ هل يستوي في حقه الامر ان يعني المبيت او ذبح الفدية - [00:27:34](#)

لا يجوز للانسان ان يترك المبيت مع قدرته عليه واذا تعمد وتركه مع القدرة فهو يأثم بذلك وانما جعلت الفدية كفارة لذلك الاثم والله اعلم. بارك الله فيكم. بهذا ايها الاخوة المستمعون الكرام نصل واياكم الى نهاية هذه الحلقة الطيبة. التي استمتعتم فيها الى فضيلة

الشيخ - [00:27:51](#)

صالح ابن محمد الحيدان وهو يجيب على رسائلكم واسئلتكم فجزاه الله خيرا. شكرا لكم على حسن متابعتكم. وتقبلوا تحية من المهندس الذي سجل هذه الحلقة عبدالله بن عريف الحربي والى اللقاء بكم في حلقات قادمة ان شاء الله تعالى نستودعكم الله

والسلام عليكم - [00:28:16](#)

ورحمة الله وبركاته - [00:28:36](#)